

السلم كافة بقلوبهم وجوارحهم وأرواحهم كافة ، لا يشاقون الرسول من بعدما تبين لهم الهدى ، ولا يجدون في أنفسهم حرجاً مما قضى ، ولا يكون لهم الخيرة من بعد ما أمر أو نهى ، حدثوا الرسول عما اختانوا أنفسهم ، وعرضوا أجسادهم للعذاب الشديد إذا فرطت منهم زلة استوجبت الحد .. نزل تحريم الخمر والكؤوس المتدفقة على راحتهم ، فحال أمر الله بينها وبين الشفاه المتلمظة والأكباد المتقدة ، وكسرت دنان الخمر فسالت في سكك المدينة .. أهـ .

ومع هذا فلم يكن تحريم الخمر وما يتصل بها من الميسر أمراً مفاجئاً .. فلقد سبقت هذا التحريم القاطع مراحل وخطوات في علاج هذه التقاليد الاجتماعية المتغلغلة ، المتلبسة بعادات النفوس ومألوفاتها ، والمتلبسة كذلك ببعض الجوانب الاقتصادية وملابساتها .

لقد كانت هذه هي المرحلة الثالثة أو الرابعة في علاج مشكلة الخمر في المنهج الإسلامي :

كانت المرحلة الأولى مرحلة إطلاق سهم في الاتجاه حين قال الله سبحانه في سورة النحل المكية : ﴿ ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً .. ﴾ فكانت أول ما يطرق حس المسلم من وضع السكر (وهو الخمر) في مقابل الرزق الحسن .. فكأنما هو شيء والرزق الحسن شيء آخر .

ثم كانت الثانية بتحريك الوجدان الديني عن طريق المنطق التشريعي في نفوس المسلمين حين نزلت التي في سورة البقرة : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما ﴾ .. وفي هذا إيحاء بأن تركهما هو الأولى مادام الإثم أكبر من النفع ، إذ أنه قلما يخلو شيء من نفع ، ولكن حله أو حرمة إنما تركز على غلبة الضرر أو النفع .

ثم كانت الثالثة بكسر عادة الشراب ، وإيقاع التنافر بينها وبين فريضة الصلاة حين نزلت التي في النساء : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون ﴾ .. والصلاة في خمسة أوقات معظمها متقارب ، ولا يكفي ما بينها للسكر ثم الإفاقة ، وفي هذا تضيق لفرص المزاولة العملية لعادة الشراب - وخاصة عادة الصبح في